

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٠١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٨ / ٥ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وب نفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
زينب محمد حلمي الشافعي راجح	١٩٠٤٣	حر	٢٤١٠٨٢٢٠١٠٠٧٤٦
اميره محمود عمر عطيه سيد الامل	٢٩٠٧٠	حر	٢٨٧٠١١٣١٢٠١٨٦٢
احمد محمد هاشم عامر	٢٩٨٥١	حر	٢٥٠٠٧١٤٠١٠٠٣٥٧
هبة صايم السيد عجمي	٤٢٠٣٢	حر	٢٩٥٠١١٤٢٣٠١٠٠٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦